

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّفُّفُ بِالضَّمِّ هَكَذَا الْحَرْفُ مَكْتُوبٌ بِالْأَسْوَدِ وَلَيْسَ مَوْجُوداً فِي نُسْخِ
 الصَّحَاحِ كُلِّهَا وَلِذَا قَالَ الصَّاعِغَانِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ : أَهْمَلَهُ
 الْجَوْهَرِيُّ وَلَكِنَّهُ أَوْرَدَهُ فِي تَرْكِيبِ (أَ ف ف) اسْتِطْرَاداً وَلَا إِخَالَ
 الْمُصَنِّفُ يَلَاحِظُ إِلَيَّ ذَلِكَ وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : أُفُّ وَأُفَّةٌ وَتُفُّ وَتُفَّةٌ
 فَلَأُفُّ : وَسَخُّ الْأُذُنِ وَالتُّفُّ : وَسَخُّ الطُّفُّرِ وَفِي الْمُحْكَمِ : وَسَخُّ مَا
 بَيْنَ الطُّفُّرِ وَالْأَنْمِلَةِ وَقِيلَ : مَا يَجْتَمِعُ تَحْتَ الطُّفُّرِ أَوْ هُوَ إِتْبَاعُ
 لِأُفِّ وَهُوَ الْقِلَّةُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : ج : تَفَفَّةٌ كَعَنْبَةِ .
 قَالَ غَيْرُهُ : التُّفُّفَةُ كَقُفَّةٍ : الْمَرَّةُ الْمَحْقُورَةُ .
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التُّفُّفَةُ : دُويِّبَةُ كَجِرِّوِ الْكَلْبِ قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُهَا
 أَوْ كَالْفَأْرَةِ وَهَذَا نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَقَالَ
 الصَّاعِغَانِيُّ : هَذِهِ الدَّابَّةُ مِنَ الْجَوَارِحِ الصَّائِدَةِ وَكَانَتْ عِنْدِي مِنْهَا عِدَّةٌ
 دَوَابِّ وَهِيَ تَكْبُرُ حَتَّى تَكُونَ يَقْدَرُ الْخَرُوفِ حَسَنَةً الصُّورَةَ وَيُقَالُ لَهَا :
 الْعُنْجُلُ وَعِنَاقُ الْأَرْضِ فَارِسِيَّتُهُ سِيَاهُ كُوشٍ وَبِالتُّرْكِيَّةِ : قَرَقُلَاغُ
 وَبِالْبَرْبَرِيَّةِ نَبِيَهُ كُدُودَةٌ وَمَعْنَى الْكُلِّ ذُو الْأَذَانِ السُّودِ وَأَكْثَرُ مَا
 تَجَلَّابُ مِنَ الْبَرَابِرَةِ وَهِيَ أَحْسَنُهَا وَأَحْرَصُهَا عَلَيَّ الصَّيْدِ قَالَ :
 وَأَوْلُ مَا رَأَيْتُ هَذِهِ الدَّابَّةَ فِي مَقْدَشُوهِ فِي الْمَثَلِ : اسْتَعْنَتِ
 التُّفُّفَةُ عَنِ الرَّفَّةِ) يَشْدَدَانِ وَيَخْفِقَانِ نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَنَصَهُ أَغْنَى مِنَ التَّفَهُ عَنِ الرَّفِهِ
 وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ هُوَ نَصُّ الْمُحْكَمِ وَالْعُبَابُ يُضْرَبُ لِلتَّيْمِ إِذَا
 شَبِعَ قَالَ وَالرُّفَّةُ : دُقَاقُ التَّيْمِ أَوْ التَّيْمُ عَامَّةٌ كَمَا سَيَأْتِي .
 وَالتُّفُّفَةُ كَهُمَزَةٍ : دُودَةٌ صَغِيرَةٌ تُوْتِرُ فِي الْجِلْدِ .
 قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : التَّفَاتِفُ مِنَ الْكَلَامِ : شَبِيهُهُ الْمُقَطَّعَاتُ مِنَ الشَّعْرِ
 بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَسْكِينِ الْعَيْنِ وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ بِالتَّحْرِيكِ وَهُوَ غَلَطٌ .
 قَالَ : وَالتَّفَاتِفُ : مَنْ يَلْغَطُ أَحَادِيثَ النَّسَاءِ كَالْمُتَّفَتِفِ ج :
 تَفَاتِفُونَ وَتَفَاتِفُ .
 قَالَ : أَتَيْتُكَ بِتَفَاتِيهِ وَعَلَى تَفَاتِيهِ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا أَي : حِينِهِ
 وَأَوَانِهِ وَكَذَلِكَ بَعْدَ أَنِهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي (أَ ف ف) .
 وَتَفَاتِفُهُ تَتَّفِيْفًا : إِذَا قَالَ لَهُ : تَفَاتٍ وَكَذَلِكَ أَفَاتِفُهُ تَأْفِيْفًا : إِذَا قَالَ

له : أُوْفَاً .

ومَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : التَّصْفِيفُ كَشَدِّ إِدِيٍّ : الوَضِيعُ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي
يَسْأَلُ النَّاسَ شَاةً أَوْ شَاتِيْنَ . قَالَ : .

" وَصِرْ مَمَّةٍ عِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ .

" يُغْنِيْنَا عَنْ مَكْسَبِ التَّصْفِيفِ ت ل ف .

تَلْفٍ كَفَرِحَ تَلْفًا : هَلَاكَ قَالَ اللَّيْثُ : التَّلْفُ : الْهَلَاكُ وَالْعَطَابُ فِي
كُلِّ شَيْءٍ وَأَتَلَفَهُ غَيْرُهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ : أَيِ أَفْنَاهُ .

الْمَتَلَفُ كَمَقْعَدٍ : الْهَلَاكُ وَالْمَفَازَةُ وَالْجَمْعُ مَتَالِفٌ وَأَنْشَدَ

ابنُ فَرَسٍ : .

أَمِنْ حَذَرٍ آتِي الْمَتَالِفِ سَادِرًا ... وَأَيَّةُ أَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا مَتَالِفٌ ؟

وقال بَدْرُ بنُ عامرٍ الْهُذَلِيُّ : .

أَفُطَيْمٌ هَلْ تَدْرِينَ كَمْ مِنْ مَتَلَفٍ ... حَذَرْتُ لَا مَرْعَى وَلَا مَسْكُونٍ

قال السُّكَّرِيُّ : بِلَادُ مَتَلَفٍ : ذُو تَلْفٍ وَذُو هَلَاكٍ لَا مَرْعَى بِهِ يُرْعَى .

وإِنْ نَمَّا سُمِّيَتْ الْمَفَازَةُ مَتَلْفًا لِأَنَّهَا تُتَلَفُ سَالِكِهَا فِي

الْأَكْثَرِ . قال أَبُو ذُوَيْبٍ : .

ومَتَلَفٍ مِثْلُ فَرَقِ الرَّأْسِ تَخْلِجُهُ ... مَطَارِبُ زَقَبٌ أَمْيَالُهَا

فِيحٌ وَكَذَلِكَ الْمَتَلَفَةُ وَمِنْهُ قول طَارِفَةَ : .

" بِمَتَلَفَةٍ لَيْسَتْ بِطَلَحٍ وَلَا حَمْضٍ أَيِ لَيْسَتْ بِمَنْدِيَّةٍ طَلَحٍ وَلَا حَمْضٍ

. يُقالُ : ذَهَبَتْ نَفْسُهُ تَلْفًا وَطَلْفًا مُحَرَّرٌ كَتَيْنٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيِ

هَدْرًا نَقْلًا الْجَوْهَرِيُّ